

الغاء اتفاقية إجازة القناة التلفزيونية الخاصة "شبكة تونس الاخبارية" "TNN"

تونس في 26 جانفي 2018



إنّ مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي و البصري،

بعد الاطلاع على المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري و بإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي و البصري وخاصة أحكام الفصلين 16 و 29 منه،

وعلى كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحدات و استغلال قناة تلفزيونية خاصة وتحديد الفصليين 16 و 76 منه،

إلى "TNN" وعلى اتفاقية إسناد إجازة إحدات و استغلال قناة تلفزيونية خاصة تحت تسمية قناة "شبكة تونس الاخبارية" شركة "الياسمين للإنتاج" في شخص ممثلها القانوني السيد فتحي الجوادي المؤرخة في 18 فيفري 2015 وخاصة أحكام الفصل 2 منها،

وتبعا لمعايينة وحدة الرصد التابعة للهيئة انقطاع القناة التلفزيونية الخاصة "شبكة تونس الاخبارية" عن البث منذ تاريخ 01 فيفري 2017،

وحيث وجّهت الهيئة إلى الممثل القانوني لقناة "شبكة تونس الاخبارية" "TNN" مراسلتين بتاريخ 07 أوت و 18 سبتمبر

2017 تمت دعوته من خلالهما للحضور لجلسات استماع حددت ليوم 10 أوت و 20 سبتمبر 2017 بخصوص أسباب انقطاع القناة عن البث، غير أنه تخلف عن الحضور،

وحيث حضر الممثل القانوني للقناة بجلسة الاستماع التي انعقدت بمقر الهيئة بتاريخ 01 نوفمبر 2017 وتعهّد بتقديم تقرير مفصل حول أسباب توقف القناة عن البث وفق ما تقتضيه أحكام الفصل 16 من كراس الشروط وأكّد أنّه بصدده العمل على إيجاد حلول لتجاوز الصعوبات المادية التي تواجهها الشركة المستغلة للقناة،

وحيث عاينت وحدة الرصد التابعة للهيئة استمرار توقّف قناة "شبكة تونس الاخبارية" "TNN" عن البث منذ تاريخ 01 فيفري 2017 إلى تاريخ المعاينة وفق محضر المعاينة عدد 08/2017 المؤرخ في 30 نوفمبر 2017،

وحيث وردت على الهيئة بتاريخ 11 ديسمبر 2017 مراسلة من الممثل القانوني للقناة عبّر من خلالها عن رغبته في تغيير التوجهات الأساسية للبرمجة على مدى ثلاث سنوات لتصبح قناة جامعة في غضون سنة 2020، دون أن يقدم تقريراً مفصلاً يتضمن تفسيراً جدياً لأسباب تواصل الانقطاع عن البث،

وحيث أنّ استمرار انقطاع القناة عن البث لمدة فاقت التسعين يوماً دون تقديم تقرير مفصّل في الغرض يبرّر ذلك الانقطاع المطوّل بشكل خرقاً لمقتضيات الفصل 16 من كراس الشروط المتعلقة بالحصول على إجازة إحداث و استغلال قناة تلفزيونية خاصة وخرقاً لمقتضيات الفصل 02 من اتفاقية إسناد إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة تحت تسمية ، مما يستوجب تطبيق أحكام الفصل 29 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ "TNN" قناة "شبكة تونس الاخبارية" في 02 نوفمبر 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلقة بحرية الاتصال السمعي والبصري و بإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي و البصري،

وحيث وجّه رئيس الهيئة تنبيها الى القناة في شخص ممثليها القانوني بتاريخ 20 ديسمبر 2017 تمت دعوته من خلاله إلى ضرورة تقديم تقرير مفصّل حول أسباب انقطاع القناة عن البث، و اعلامه أنّ عدم امتثاله لما ورد به في أجل لا يتجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ بلوغه إليه يعرّضه إلى العقوبات الواردة بالفصل 29 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011،

وحيث لم يقدم الممثل القانوني للقناة جوابه رغم انقضاء الأجل المذكور،

وحيث ان انقطاع القناة عن البث لمدة ناهزت السنة يشكل اخلايا بالتزامات المنشأة،

وحيث ينصّ الفصل 16 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المتعلق بالاختصاصات الرقابية و التقريرية على أنّه: "تتولى الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي و البصري مراقبة تقيّد منشآت الاتصال السمعي و البصري بمضمون كراسات الشروط و بصفة عامة احترامها للمبادئ و القواعد السلوكية المنطبقة على القطاع"،

وحيث ينصّ الفصل 16 فقرة ثانية من كراس الشروط المتعلقة بالحصول على إجازة إحداث و استغلال قناة تلفزيونية خاصة على أنّه: "يلتزم الحاصل على الإجازة برفع تقرير مفصّل عن كل انقطاع للبث فاقت مدّته خمس عشرة دقيقة حسب مدة الارسال المتفق عليها في مطلب الاجازة، و اذا تجاوزت مدة الانقطاع ثلاثين يوماً لا يمكن العودة إلى البث إلا بإذن من **وفي حالة استمرار الانقطاع أكثر من تسعين يوماً، يمكن للهيئة الغاء الاتفاقية بعد استدعاء الحاصل الهيئة. على الاجازة وتمكينه من بيان أسباب تواصل الانقطاع،**

وحيث ينص الفصل 02 من اتفاقية إسناد إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة تحت تسمية قناة "شبكة تونس الاخبارية" "TNN" على انه: "يلتزم صاحب الاجازة باحترام جميع القوانين والتراتيب الجاري بها العمل كما يلتزم باحترام احكام كراس الشروط المتعلقة بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه

الاتفاقية"،

وبناء عليه واستنادا إلى أحكام الفصلين 16 و 29 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري و بإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي و البصري، وأحكام الفصلين 16 و 76 من كراس الشروط المتعلقة بالحصول على إجازة إحدات و استغلال قناة تلفزيونية خاصة، وأحكام الفصل الثاني من "TNN" اتفاقية إسناد إجازة إحدات واستغلال قناة تلفزيونية خاصة تحت تسمية قناة "شبكة تونس الاخبارية"

وبعد التداول، قرر

الغاء اتفاقية إسناد إجازة إحدات و استغلال قناة تلفزيونية خاصة تحت تسمية قناة "شبكة تونس الاخبارية" "TNN" المبرمة مع شركة "الياسمين للإنتاج" في شخص ممثلها القانوني السيد فتحي الجوادي والمؤرخة في 18 فيفري 2015 وسحب الاجازة المسندة إليها نظرا لاستمرار انقطاع قناة "شبكة تونس الاخبارية" "TNN" عن البث لأكثر من تسعين يوما دون بيان أسباب تواصل الانقطاع وذلك عملا بأحكام الفصل 16 فقرة ثانية من كراس الشروط المتعلقة بالحصول على إجازة إحدات و استغلال قناة تلفزيونية خاصة.

عن مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

الرئيس النوري اللجمي